

6651 - حكم المريض العاجز عن الصوم - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هذه رسالة وردتنا من السائل محمد احمد يوسف سوداني مقيم بالمملكة جيزان يقول اه كنت مريضا بالكلى وقد اه اعفاني الدكاترة عن الصيام هكذا عن صيام شهر رمضان وذلك منذ مدة وقد حضرت الى السعودية بقصد طلب الرزق وذلك آآ في عام الف واربع مئة وواحد هجرية ولم اتصد - [00:00:00](#)

عن كل السنوات هذه اه ولم افعل فيها شيئا. فالرجاء توجيهي الى الطريق الصحيح وفقكم الله اذا كان الاطباء ذكروا لك ايها السائل ان الصوم يضررك ابدا دائما فعليك ان تطعم عن كل يوم مسكين عن السنوات الماضية والمستقبل - [00:00:28](#)

اذا دخل رمضان لك الافطار طبعا كل يوم مسكين سواء جمعت الان في اول الشهر او في اخر الشهر نص ساعة من من التمر او من الرز او من الحنطة - [00:00:49](#)

سواء جمعت ذلك واعطيته بعض المساكين في اول الشهر او في وسطه او في اخره. تجمع ذلك ومقداره كيلو ونصف تقريبا نصف ساعة كيلو ونصف تقريبا من طعام بلدك من رز او من حنطة او من غير ذلك من قوت بلدك - [00:01:01](#)

اما ان كانوا لا قالوا لك سنة سنتين اربعة خمس ثم تصوم فلا حرج عليك ان تؤجل الصيام واذا عافاك الله وجاء وقت الاذن تصوم ما مضى وليس عليك صدقة - [00:01:18](#)

لأنك معذور والله يقول سبحانه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر اعيد الجواب ان كان الاطباء قرروا انك لا تصوم ابدا. لان الصوم يضررك فليس عليك صيام عليك الاطعام - [00:01:33](#)

عما مضى وعما يأتي عن كل يوم نصف ساعة كيلو ونصف تقريبا من قوت بلده من تمر او رز او غير ذلك اما ان كان الاطباء قالوا لا تصوم هذه السنوات القريبة سنتين ثلاث اربع - [00:01:52](#)

ثم صم بعد ذلك فانك تؤجل الصيام حتى يأتي وقت الاذن ثم تصوم وليس عليك اطعام والحمد لله. نعم. بارك الله فيكم - [00:02:06](#)